

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-176723

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-176723-2023)

في الدعوى المقامة

من / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
ضد / المكلف
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:
المستأنفة
المستأنف ضده

إنه في يوم الأحد 2024/06/02م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/ ...
رئيساً
الدكتور/ ...
عضواً
الأستاذ/ ...
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2023/02/08م، من / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2022-2633) الصادر في الدعوى رقم (Z-89656-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2017م، في الدعوى المقامة من المستأنف ضده في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

1- إلغاء قرار المدعى عليها فيما يتعلق ببند الممتلكات الاستثمارية -الأراضي الاستثمارية ومساهمات الأراضي-.

2- إلغاء قرار المدعى عليها فيما يتعلق ببند فرق الاستثمارات في رؤوس أموال الشركات.

3- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند أرباح تقييم الاستثمارات في رؤوس أموال الشركات.

4- إثبات انتهاء الخلاف فيما يتعلق ببند الأطراف ذات العلاقة.

5- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند جاري الشركة التابعة.

وديث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المستأنفة (هيئة الزكاة والضريبة والجمارك)، فتقدمت بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة حيث يكمن استئناف الهيئة على بند (فرق الاستثمارات في رؤوس أموال الشركات لعام 2017م (شركة...))، فتوضح الهيئة بعدم حسم هذه المبالغ من الوعاء الزكوي حيث تم

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-176723

الصادر في الاستئناف المقيّد برقم (Z-176723-2023)

التحفظ من قبل المحاسب القانوني عند أبداء الرأي: بحيث تظهر استثمارات في شركة ... بقيمة 5,000,000 مسجلة باسم الشركة التابعة - شركة (...). كما أنها تؤيد حسم حصة الشركة في استثمار شركة ... وفقاً لنصيبها في حقوق ملكية الشركة المستثمر فيها واستبعاد حصة الشركة في استثمار شركة ... (...). حيث أنها مسجلة باسم شركة أخرى [شركة...] وفقاً للإيضاح (6) حيث يشترط لحسم الاستثمار من الوعاء الزكوي أن تكون مملوكة للشركة ومسجلة باسمها أو تقدم الأسباب المقنعة التي تحول دون ذلك وما قدمه المكلف غير منطقي حيث يبرر عدم نقل الملكية لظروف لدى شركة ... وهو عدم تواجد جميع المساهمين للتوقيع منذ عام 2013 حتى تاريخه. لذا تؤكد الهيئة على صحة ونظامية اجرائها استناداً على المادة الرابعة من لائحة جباية الزكاة من البند ثانياً يحسم من الوعاء الزكوي الفقرة (أ) التي نصت على حسم: (الاستثمارات في منشآت داخل المملكة - مشاركة مع آخرين- إذا كانت تلك الاستثمارات تخضع لجباية الزكاة بموجب هذه اللائحة، فإن كان الاستثمار في تلك المنشآت لا يخضع لجباية الزكاة فلا يحسم من الوعاء). وتطالب بقبول استئنافها ونقض قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الأحد الموافق 2024/06/02م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/04/08هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة والوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً، حيث قدم من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وفيما يتعلق باستئناف الهيئة على بند (فرق الاستثمارات في رؤوس أموال الشركات لعام 2017م (شركة...))، وبتأمل الدائرة في موضوع النزاع، وحيث تبين لهذه الدائرة أن دائرة الفصل لم تناقش الطرفين حول حسم حصة الشركة في استثمار شركة ... وفقاً لنصيبها في حقوق ملكية الشركة المستثمر فيها، الأمر الذي يجعل الخصومة غير منتهية في موضوعه، ولم تستنفد دائرة الفصل ولايتها في الفصل في موضوع النزاع بخصوصه، وعليه ولتمكين الطرفين من حق التقاضي على درجتين فتنتهي هذه الدائرة إلى إعادة الدعوى إلى دائرة الفصل للنظر فيما يتعلق في هذا البند.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-176723

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-176723-2023)

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المستأنفة/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2022-2633) الصادر في الدعوى رقم (Z-89656-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2017م.

ثانياً: من الناحية الموضوعية:

إعادة الدعوى الى دائرة الفصل للنظر فيها موضوعاً بشأن بند (فرق الاستثمارات في رؤوس أموال الشركات لعام 2017م (شركة...)).

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو
الأستاذ/ ...
رئيس الدائرة
الدكتور/ ...
عضو
الدكتور/ ...